

درس فجر الاثنين - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 7-7-1441

٥

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما. وارزقوهم فيها واكتسوهم وقولوا لهم قولوا خروفا وابتلوا اليتامي حتى اذا بلغوا النكاح فان انتستم فان انتستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم - 00:00:00

ولا تأكلوها اسرافا وبدارا ان يكروا. ومن ان كان غنيا فليأكل بالمعرفة او ف اذا دفعتم اليهم اموالهم فاشهدوا عليهم وكفى بالله اسيبا. اي نعم لا الله الا الله - 00:00:40

يقول تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم السفهية ومن لا يحسن التصرف لا يحسن التصرف في الاخذ والعطاء والبيع والشراء يشتري الشيء باكثر من ثمنه وبيع الشاي باقل من ثمنه ويشتري ما لا - 00:01:21

ينتفع به ولا فائدة فيه واصل السبع ضعف العقل واسفه الناس اسفه الناس من يؤثر الدنيا على الآخرة ويؤثر الباطل على الحق وهذا ينطبق على الكفارة اليهود والنصارى والمشركين والمنافقين - 00:01:47

لكن المراد هنا في هذه الاية المقصود من لا يحسن التصرف في المال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وفسر السفهاء في هذه الاية فسر بالصغرى ومنهم اليتامي لا يدفع اليهم لا تدفع اليهم اموالهم ما داموا - 00:02:16

يعني لا يحسنون التدبير ولا يحسنون التصرف وكذلك النساء يغلب على النساء يعني القصور وعدم التصرف الدافع الرجال امكنا في التصرف في الدنيا او في وفي الاخذ والعطاء والبيع والشراء - 00:02:54

قال الله اموالكم التي جعل الله لكم قيمة. الاموال قوام للناس المصالح فبالمال بعض المشاريع وتعمر البلدان بسبب المصالح ويدفع العدو الله لكم قيمة وارزقوهم فيها. يعني ارزقوا هؤلاء السفهاء القاصرين. ارزقوهم في في اموالهم - 00:03:32

قال المفسرون ارزقوهم فيها بان تتجروا فيها وتنفقوا عليهم من من غلتها ومن ان تكون لهم انفاقهم تلتفت وذهبت. لكن تجروا فيها ونمها وانفقوا عليهم منها فيها واكتسوهم ويتبين من هذا ان رزقهم يعني بالطعام والشراب ما يلزم وما يحتاجون اليه من ذلك لانه قال واكتسوهم - 00:04:17

النفقة التي تجب للقريب وللزوجة هي الطعام والشراب والكسوة وقولوا لهم قولوا معروفا يعني خاطبواهم بالكلام الطيب الذي يطيب نفوسهم ويرظيهم عن اولئائهم ثم قال تعالى وابتلوا اليتامي ابتلواهم يعني اختبرواهم في امر المال - 00:04:57

بان تعطوهם شيئا تأذنون لهم بشيء من التصرف تعرفوا مدى مقدرتهم وتصرفهم حتى اذا بلغوا النكاح يعني بان احتلموا وتهيؤوا للنكاح للزواج وصارت لديهم الاهلية للزوج حتى اذا بلغوا النكاح اذا بلغوا فانظروا - 00:05:43

في حال في تصرفهم. فان انتستم رشدا اي صلاح بتدبيرهم وتصرفهم وبيعهم والشراء فان انتستم منهم ردا فادفعوا اليهم اموالهم فشرط لدفع المال امرين البلوغ والرشد في المال البلوغ والرشد في المال - 00:06:17

ولا تأكلوها لا تأكلوها بان تتصرفوا فيها لمصالحكم اتلفونها عليهم لا تأكلوها اسرافا واكمل اليتيم هو من شر الاسراف من اعظم الاسراف واقبحه لانه اكل المال بالباطل وبدارا يعني مساعدة - 00:06:53

قبل ان يكروا يعني آآ الذي يريد ان يستأثر بمال اليتيم ويريد ان يستغله ببادره قبل ان يكفر اليتيم فياخذ ماله ويطالبه به لا تأكلوها اسرافا وبدارا ان يكروا تبادرون خبرهم وتسابقون قبل ان يكرهوا - 00:07:31

ثم قال تعالى فمن كان غنيا فليستغفر ومن كان فقيرا فليأكل بالمعرفه ولـي اليتيم الذي هو ولـي على مـاله ويتصـرف فيه ان كان غـنيـا
فـليـسـ لهـ انـ يـأـكـلـ شـيـئـاـ منهـ - 00:08:07

وانـ كانـ فـقـيرـاـ يـأـكـلـ مـنـهـ بـمـعـرـفـهـ قـالـ الـعـلـمـاءـ يـأـكـلـ مـنـهـ بـقـدـرـ يـعـنـيـ عـلـىـ الـاـقـلـ مـنـ كـفـاـيـتـهـ اـجـرـةـ الـوـلـاـيـةـ عـلـىـ الـمـالـ اـمـاـ انـ كانـ
غـنـيـاـ فـلـيـسـتـعـفـفـ لـاـ يـأـخـذـ مـنـهـ شـيـئـاـ 00:08:24

فـلـيـدـبـرـوـ الـمـالـ مـجـاـنـاـ يـدـبـرـ مـالـ وـيـنـمـيـهـ وـيـصـرـفـهـ فـيـ صـالـحـ الـيـتـيمـ وـلـاـ يـأـخـذـ مـنـهـ شـيـئـ.ـ لـكـ انـ كانـ الـوـلـيـ الـفـقـيرـ يـأـخـذـ الـاـقـلـ مـنـ كـفـاـيـتـهـ
وـاجـرـتـهـ فـلـيـأـكـلـ بـمـعـرـفـهـ فـاـذـاـ دـفـعـتـمـ الـيـهـ اـمـوـالـهـ فـاـشـهـدـوـاـ عـلـىـهـمـ هـذـاـ حـكـمـ 00:08:51
اـذـاـ دـفـعـ الـوـلـيـ الـمـالـ اـلـىـ الـيـتـيمـ يـجـبـ عـلـيـهـ اـنـ يـرـشـدـ قـطـعـاـ لـلـنـزـاعـ حـتـىـ لـاـ يـأـتـيـ الـيـتـيمـ بـعـدـ مـاـ يـتـكـامـلـ يـذـهـبـ يـتـهـمـ وـلـيـهـ بـاـنـهـ مـاـ لـهـ كـذـاـ وـلـمـ
يـعـطـهـ اوـ اـنـهـ لـمـ يـعـطـهـ مـاـ لـهـ 00:09:20

لـاـ اـشـهـدـ عـلـىـهـمـ وـكـفـىـ بـالـلـهـ حـسـبـاـ كـفـىـ بـالـلـهـ مـحـاسـبـاـ نـعـمـ يـاـ مـحـمـدـ بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ وـالـصـلـاـةـ
وـالـسـلـامـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ الـهـ وـصـحـبـهـ اـجـمـعـيـنـ 00:09:45

قـالـ الـاـمـامـ الـبـغـوـيـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـلـاـ تـؤـتـواـ السـفـهـاءـ اـمـوـالـكـ الـاـيـةـ اـخـتـلـفـوـاـ فـيـهـاـ اوـلـنـكـ السـفـهـاءـ وـقـالـ قـوـمـ هـمـ النـسـاءـ وـقـالـ
وـقـالـ مـجـاهـدـ.ـ يـعـنـيـ هـذـاـ فـيـ الـغـالـبـ وـالـفـكـمـ مـنـ اـمـرـأـهـ هـيـ اـحـسـنـ تـصـرـفـاـ مـنـ بـعـضـ الـرـجـالـ 00:10:21

هـذـهـ الـمـفـاـضـلـةـ عـلـىـ سـبـيـلـ الـاـجـمـالـ وـبـاعـتـبـارـ الـغـالـبـ نـعـمـ وـقـالـ مـجـاهـدـ نـهـيـ الـرـجـالـ اـنـ يـؤـتـواـ النـسـاءـ اـمـوـالـهـ وـهـنـ السـفـيـهـاتـ مـنـ كـنـاـ
اـزـوـجـاـ اوـ بـنـاتـنـاـ وـاـمـهـاتـنـاـ وـقـالـ الـاـخـرـوـنـ هـمـ الـاـوـلـادـ.ـ قـالـ الزـهـرـيـ يـقـولـ لـاـ قـالـ الزـهـرـيـ.ـ نـعـمـ 00:10:59

يـقـولـ لـاـ تـعـطـيـ وـلـدـكـ السـفـيـهـ مـاـ لـكـ الـذـيـ هـوـ قـيـامـكـ بـعـدـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـفـسـدـهـ وـقـالـ بـعـضـهـمـ النـسـاءـ وـالـصـبـيـانـ وـقـالـ بـعـضـهـمـ هـمـ النـسـاءـ
وـالـمـرـادـ مـنـ لـاـ يـحـسـنـ تـدـبـيـرـ الـمـالـ وـلـاـ يـعـمـلـ فـيـ اـصـلـاـحـ 00:11:47

يـشـمـلـ سـوـاءـ كـانـ مـنـ الصـغـارـ اوـ الـيـتـامـيـ اوـ النـسـاءـ عـمـومـاـ وـقـالـ الـحـسـنـ هـيـ اـمـرـأـتـكـ السـفـيـهـ وـابـنـكـ وـابـنـكـ السـفـيـهـ وـقـالـ اـبـنـ عـبـاسـ لـاـ
تـعـمـدـ لـىـ مـالـكـ الـذـيـ خـوـنـكـ اللـهـ وـجـعـلـهـ لـكـ مـعـيـشـةـ فـتـعـطـيـهـ اـمـرـأـتـكـ اوـ بـنـيـكـ 00:12:19

سـيـكـونـ هـمـ الـذـيـ يـقـومـونـ عـلـيـكـ ثـمـ تـنـتـرـ اـلـىـ مـاـ فـيـ اـيـدـيـهـمـ.ـ وـلـكـ اـمـسـكـ مـاـ لـكـ وـاـصـلـحـ.ـ وـكـنـ اـنـتـ الـذـيـ تـنـفـقـ عـلـيـهـمـ فـيـ رـزـقـهـ وـمـاـ
بـعـضـ الـرـجـالـ يـسـلـمـ مـاـ لـهـ اـمـاـ لـاـمـرـأـتـهـ اوـ يـسـلـمـ مـاـ لـهـ لـبـعـضـ اوـلـادـ 00:12:51

يـكـونـ التـصـرـفـ فـيـ اـيـدـيـهـمـ ثـمـ يـبـقـيـ هـوـ يـسـأـلـهـمـ حـاجـةـ اـذـاـ كـانـ لـهـ حـاجـةـ طـلـبـ مـنـهـمـ يـقـولـ لـوـلـدـيـ اـعـطـنـيـ اـعـطـنـيـ اوـ يـقـولـ لـاـمـرـأـتـيـ
اعـطـيـنـيـ فـهـيـ تـتـفـضـلـ عـلـيـهـ هـذـاـ مـعـنـىـ كـلـامـ اـبـنـ عـبـاسـ 00:13:21

وـقـالـ اـبـنـ عـبـاسـ هـذـاـ وـقـالـ اـبـنـ عـبـاسـ لـاـ تـعـمـدـ لـىـ مـالـكـ.ـ الـذـيـ خـوـلـكـ اللـهـ.ـ وـجـعـلـهـ لـكـ مـعـيـشـةـ فـتـعـطـيـهـ اـمـرـأـتـكـ اوـ بـنـيـكـ فـيـكـونـوـنـاـ هـمـ الـذـيـ
يـقـومـونـ عـلـيـكـ.ـ ثـمـ تـنـتـرـ اـلـىـ مـاـ فـيـ اـيـدـيـهـمـ.ـ وـلـكـ اـمـسـكـ مـاـ لـكـ وـاـصـلـحـ.ـ وـكـنـ اـنـتـ الـذـيـ تـنـفـقـ 00:13:41

فـيـ رـزـقـهـ وـمـعـونـتـهـ.ـ قـالـ الـكـلـبـيـ اـذـاـ عـلـمـ الـرـجـلـ اـنـ اـمـرـأـتـهـ فـيـهـاـ تـنـمـوـ مـفـسـدـةـ وـانـ وـلـدـهـ سـفـيـهـ مـفـسـدـ فـلـاـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـسـلـطـ وـاـحـدـاـ مـنـهـاـ
عـلـىـ مـالـهـ فـيـفـسـدـ وـقـالـ سـعـيدـ كـلـامـ الـحـسـنـ فـاـذـاـ كـانـ عـلـمـ الـرـجـلـ مـنـ اـمـرـأـتـهـ اـنـهـ رـشـيـدـ وـتـحـسـنـ التـصـرـفـ اوـ وـلـدـهـ رـشـيـدـ وـيـحـسـنـ 00:14:15

فـلـاـ بـأـسـ فـالـحـكـمـ مـنـوـطـ بـعـلـةـ بـالـعـلـةـ وـهـيـ السـفـهـ فـلـاـ تـعـطـيـ مـالـكـ السـفـيـهـ مـنـ اـهـلـ اوـ وـلـدـ وـقـالـ سـعـيدـ بـنـ جـبـيرـ وـعـكـرـمـهـ هـوـ مـالـ الـيـتـيمـ
يـكـونـ عـنـدـكـ يـقـولـ لـاـ تـؤـتـهـ اـيـاهـ.ـ وـانـفـقـ عـلـيـهـ حـتـىـ يـبـلـغـ وـانـمـ اـضـافـ 00:14:52

مـنـ الـاـوـلـيـاءـ فـقـالـ اـمـوـالـكـ لـاـنـهـمـ قـوـامـهـاـ وـمـدـبـرـهـاـ.ـ وـالـسـفـيـهـ الـذـيـ لـاـ يـجـوزـ لـوـلـيـهـ اـنـ يـؤـتـيـ مـاـ لـهـ هـوـ الـمـسـتـحـقـ لـلـحـجـرـ عـلـيـهـ.ـ وـانـ يـكـونـ
مـبـذـراـ فـيـ مـاـ لـهـ اوـ مـفـسـداـ فـيـ دـيـنـهـ 00:15:27

وـقـالـ جـلـ ذـكـرـهـ وـلـاـ تـؤـتـواـ السـفـهـاءـ.ـ ايـ الجـهـلـ بـمـوـضـعـ الـحـقـ لـكـمـ الـتـيـ جـعـلـ اللـهـ لـكـمـ قـيـامـاـ وـابـنـ عـامـرـ قـيـامـاـ بـلـاـ الفـ وـقـرـأـ الـاـخـرـوـنـ قـيـامـاـ
وـاـصـلـهـ قـوـيـ.ـ قـوـامـاـ فـاـنـقـلـبـتـ الـوـاـوـ يـاءـ لـاـنـكـسـارـ مـاـ قـبـلـهـ 00:15:58

وـهـوـ مـلـاـكـ الـاـمـرـ وـمـاـ يـقـومـ بـهـ مـنـ اـمـرـ وـرـدـ هـاـ هـنـاـ قـوـامـهـ عـيـشـكـمـ الـذـيـ يـعـيـشـونـ بـهـ الـحـجـ وـالـجـهـاـدـ وـاعـمـالـ الـبـرـ وـبـهـ فـكـاـكـ الـرـقـابـ مـنـ النـارـ
الـلـهـ اـكـبـرـ الـمـالـ الـقـوـامـ مـصـالـحـ دـنـيـاـ وـمـصـالـحـ 00:16:46

على مواليد المسلمين. بالرجوع الى ابائهم ولا يقبل قول ابائهم فيه لکفرهم فجعل - 00:27:22

الذی هو امارة البلوغ. بلوغا في حقهم. واما ما يختص بالنساء فالحيض والحلب فاذا حاضت المرأة بعد استكمال تسع سنين يحكم ببلوغها وكذا اذا ولدت يحكم ببلوغها قبل الوضع بستة اشهر - 00:27:59

انها اقل مدة الحمل الرشد فهو ان يكون مصلحا في ماله. فالصلاح في الدين هو ان يكون مجتنبا عن الفواحش والمعاصي اللاتي تسقط العدالة والصلاح في المال هو ان لا يكون مبذرا. والتبيير - 00:28:29

هو ان ينفق ما له فيما لا يكون فيه. بحمدة دنيوية ولا مثوب اخروية او لا يحسن التصرف فيها. فيقبل في بیوع فاذا بلغ الصبي وهو مفسد في دینه وغير مصلح لماله. دام الحج عليه - 00:28:59

ولا يدفع اليه ماله ولا ينفذ تصرفه. وعند ابی حنیفة رضی الله عنہ اذا كان ام مصلحا لماله زال الحجر عنه وان كان مفسدا في واذا كان مفسدا لماله قال لا يدفع اليه المال - 00:29:29

يكون نافذا قبله. والقرآن حجة من استداب الحجر عليه. لان الله تعالى قال اذا بلغوا النكاح فانا لستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم. امر بدفع المال اليهم بعد البلوغ وابناس الرشد - 00:30:00

والفاسق لا يكون ارشدا وبعد وبعد بلوغه خمسا وعشرين سنة. وهو مفسد لماله ابن فوجب الا يجوز دفع المال اليه كما قبل بلوغ هذه واذا واذا بلغ وانس منه الرشد زال الحجر عنه. ودفع اليه - 00:30:39

رجلها كان او امرأة تزوج او لم يتزوج وعند ذلك رحمه الله كانت امرأة لا يدفع المال اليها. ما لم تتزوج فاذا تزوجت دفع اليها ولكن لا ينفذ تصرفها الا باذن الزوج - 00:31:23

ما لم تكتر وتجرب. فاذا بلغ الصبي رشيد وزال الحجر عنه. ثم عدسه فيها النضر. فان عاد مبذرا لماله حجر عليه وان عاد مفسدا في دینه فعلی وجهین. احدهما يعاد الحجر عليه - 00:31:58

كما يستدام الحجر عليه اذا بلغ بهذه الصفة. والثاني لا لان حكم الدوام اقوى من حكم الابتداء. وعند ابی حنیفة رحمه الله الله تعالى لا حجر على الحر العاقل البالغ بحال. والدليل على اثبات الحج - 00:32:29

من اتفاق الصحابة رضي الله عنهم ما روي عن هشام ابن عروة عبدالله بن جعفر ارضا سبحة بستين الفا. درهم. فقال علي لاتينا عثمان فلا حجرن عليك. فاتى ابن جعفر الزبیر فاعلمه بذلك. فقال - 00:32:59

الزبیر انا شريك في بیاعتك فاتى علي عثمان وقال احجر على هذا. فقال الزبیر انا شريكه. فقال عثمان كيف اهجر على رجل في بیع شريكه فيه الزبیر. فكان ذلك اتفاقا منهم. على جواز - 00:33:27

في دفعه قوله تعالى ولا تأكلوها يا معاشر الاولياء اسراها بغير حق وبدار اي مبادرة ان يكبروا وان في محل النصب يعني لا تبادروا كبرهم ورشدهم حذرا من ان يبلغوا. فيلزمكم تسليمها - 00:33:54

اليهم ثم بينما يحل لهم فقال ومن كان غنيا فليستعفف اي صنع من مال اليتيم فلا يرزاه قليلا ولا كثيرا. والعرفة الامتناع واما لا يحل ومن كان فقيرا محتاجا الى مال اليتيم. وهو يحفظه ويتعبر - 00:34:22

فليأكل بالمعروف. اخبرنا محمد بن الحسن المروزي قال اخبرنا ابو سهل محمد ابن ابي اخبارني الامام ابو سليمان الخطابي قال اخبرنا ابو بكر بن داسة التمار قال اخبرني ابو داود السجستاني قال اخبرنا حميد بن مساعدة ان خالد بن الحارث حدثهم اخبرنا - 00:34:52

يعني المعلم عن عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه ان رجلا اتى رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال اني فقير وليس لي شيء ولي - 00:35:22

ولي يتيما وليتيم فقال كل من ماليتي بك غير مسرف ولا مبادر ولا متأفل. واختلفوا في انه هل يلزم القضاء فذهب بعضهم الى انه يقضى اذا ايسر. وهو المراد من قوله فليأكل بالمعروف. فالمعروف - 00:35:42

ان يستقرض من مال اليتيم اذا احتاج اليه. فاذا ايسر قضاه وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني

انزلت نفسي مما لله تعالى بمنزلة مال اليتيم ان استغنيت - 00:36:09

وان افتقرت اكلت بالمعروف. فإذا ايسرت قضيت. وقال الشابي لا يأكله الا ان يضطر اليه. كما يضطر الى الميادة. وقال قوم لا قضاء عليه. ثم في كيفية هذا الاكل بالمعروف. فقال يأكل باطراف اصابعه - 00:36:38

ولا يسرف ولا يكتسي آآ من ولا يلبس الكتان ولا الحلل ولكن ما سد الجوعى العورة وقال الحسن وقال الجماعة يأكل من ثمر نخيله ولبني مواشيه المعروف ولا قضاء عليه. فاما الذهب والفضة فلا. فان اخذ شيئا منه - 00:37:08

وخدمة الخادم وليس له ان يأكل من ماله شيئا اخبرنا ابو الحسن السرخسي قال اخبرنا زاهر بن احمد قال ابو اسحاق الهاشمي على مني ابو مصعب. اما يحيى بن سعيد انه قال سمعت قاسم بن محمد يقول - 00:37:48

جاء رجل الى ابن عباس رضي الله عنهم ف قال ان لي يتينا وان له ابلا افأشرب من لبن بابنه فقال ان كنت تبغى اضالت ابله وتهنأ جرابها وتليط حوضها وتسقيها يوم يوم وردها. فاشرب غير - 00:38:18

ولا ناهك افي الحلب. وقال بعضهم المعروف ان يأخذ من جميع واجرة عمله ولا قضاء عليه. وهو قول عائشة وجماعة من اهل العلم قوله تعالى فاذا دفعتهم اموالهم فاشهدوا عليهم هذا امر ارشاد ليس بواجب - 00:38:48

امر الولي بالشهاد على دفع المال الى اليتيم بعدهما بلغ. لتنزول عنه التهمة وتنقطع الخصومة وكفى بالله حسيبا. محاسبة ومجازيا وشاهد قوله تعالى للرجال الحمد لله رب العالمين لا اله الا - 00:39:18

نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على النبي الامين. واله وصحبه والتابعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين ولجميع المسلمين قال ابن كثير رحمة الله تعالى في كتابه الاحكام الكبير حديث اخر عن انس ابن مالك - 00:39:50

قال الحاكم في مستدركه حدثنا ابو علي الحافظ قال حدثنا علي ابن احمد ابن سليمان قال حدثنا سليمان ابن داود المهرى قال حدثنا اصبع ابن الفرج قال حدثنا حاتم ابن اسماعيل عن شريك ابن عبد الله عن انس - 00:40:41

يقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم. ثم قال قال رواته كلهم ثقات. وقد رواه الدارقطني من حديث حاتم ابن اسماعيل عن شريك ابن عبد الله عن اسماعيل - 00:41:01

ابن مسلم المكي عن قتادة عن انس عليكم ثم قال طمس في الاصل بمقدار كلمتين ماشي السلام عليكم ثم هي ضعيفة. لان اسماعيل هذا متrock الحديث فالله اعلم. طريق اخر عن انه كانت محفوظة. قال - 00:41:21

الامام الحاكم وحدثني مكي بن احمد قال حدثنا العباس بن عمران القاضي. قال حدثنا سيف بن عمرو قال حدثنا محمد بن ابي السري قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثنا ما لك عن حميد عن انس - 00:41:50

قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وخلف ابي بكر وعمر وخلف عثمان وعلي فكلهم كانوا يجهرون بقراءة باسم الله الرحمن الرحيم. سبحان الله رواية مخالفة لما في الصحيح - 00:42:10

انس يروي لو صلیتوا على النبي وابي بكر وعمر وكانوا لا يجهرون لا يذكر باسم الله الرحمن الرحيم لا في اول قراءة ولا في اخرها سبحان الله سيفي شيخ تعليق الحافظ على ذلك ؟ لا. احسن الله اليكم - 00:42:30

ثم قال انما ذكرته شاهدا. وكذا رواه ابو محمد الجوهري في جزء جمعه في الجهر. ابنا بويه قال اخبرنا عبد الله بن ابي داود قال حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال حدثني عمي قال حدثني عبد الله ابن عمر - 00:42:49

وابن عبيدة عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجهر باسم الله الرحمن الرحيم في الفريضة. هكذا وجد بخط البيضاوي. قلت وهذا الحديث غريب جدا - 00:43:09

من هذا الوجه ولعله قد سقط منه لفظة لا. فانه كما في الصحيحين بصيغة النفي كما ان شاء الله تعالى والله اعلم هذا اختلاف تضاد يجهر لا يجهر هذا لا يجهر - 00:43:29

والراوي واحد انس ما هنالك الا الترجيح وهي رواية الصحيح نعم السلام عليكم وقد اورده شيخنا الحافظ ابو عبد الله الذهبي فيما

انتخبه من المستدرک. ثم قال اما استحب المصنف ان يورد - 00:44:01

فهذا الحديث الموضوع فاشهد بالله ولله بانه كذب. بل الحديث صحيح ثابت عن ما لك منه لفظة لا السلام عليكم ثم قال الحاکم عقب هذا الحديث وفي الباب عن عثمان وعلي وطلحة وجابر وابن عمر والحاکم الثمانی والحاکم - 00:44:35

والنعمان ابن بشير وسمرة وبريدة وعائشة. كلها عندي تركتها تخفيفاً فريقاً اخر عنده. قال الحاکم وحدثنا عبد الرحمن بن حمران الحلام قال حدثنا عثمان بن خرزاد قال حدثنا محمد ابن ابى قيل صلیت خلف المعتمر ابن سليمان ما لا احصي صلاة الصبح والمغرب فكان يجهز بسم الله - 00:45:03

الرحيم قبل الفاتحة وبعدها وسمعته يقول ما الو ان اقتدي بصلوة ابى وقال ابى ما الو ان اقتدي بصلوة انس وقال انس ما الو ان اقتدي بصلوة رسول الله صلى الله عليه - 00:45:32

وسلم. ثم قال الحاکم رواته ثقات. قال في هذا الاخبار عن انس ومعارضة لما رواه في ترك رأى البسمة وقد وافقه على هذا المسلك الشیخان ابو شامة والنبوی. يقول وقد احسن الله اليکم. وقد وافقه على هذا المسلك الشیخان - 00:45:52
ابو شامة والنبوی لانه لم يكن ليخالف ما رواه الا لمستند اخر ارجح مما وقد روى البخاري ومسلم من طريق حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال اني لا الوا ان اصلي - 00:46:15

فيکم كما رأیت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا وقد زعم ابن الجوزي انه لم يصح الجهر وعنه انس وفيما قاله نظر ولو صح الزعماء احسن الله اليکم. وقد زعم ابن الجوزي انه لم يصح الجهر - 00:46:35

وعنه انس وفيما قاله نظر ولو صح من فعله لكان مما تعارض فيه رأى الراوی وروایته والمشهور عن الجمهور تقديم روایته على رأيه والله اعلم. وقد روى الطبراني من حديث المعتمد عن ابیه - 00:46:55

عن الحسن عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسر بسم الله الرحمن الرحيم وقد رواه ابن خزيمة في صحيحه قال حدثنا احمد بن ابی شریح الرازی قال حدثنا سوید بن عبید الضریر - 00:47:17

قال حدثنا عمران القصیر عن الحسن عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسر بسم الله الرحمن الرحيم. وابا بکر وعمر. وهذا علة للذی قبله. والله اعلم - 00:47:37

السلام عليکم. وهذا علة للذی قبله. والله اعلم السلام عليکم حدیث اخر عن انس فيه دلالة على الجهر. قال الامام احمد حدثنا وكیع قال حدثنا جریر ابن حازم عن قال سأله انس بن مالک عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال كان يمد بها صوته - 00:47:57

هكذا رواه الامام احمد بهذا اللفظ. وقد اخرجه البخاري في صحيحه من حدیث عمرو بن العاص. عن ما من وجریر عن قتادة قال سئل انس كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:48:29

قالت كانت مدا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم. يمد باسم الله ويمد عبد الرحمن ويمد الرحيم. هذا لفظ البخاري. وقد استدل به الحافظ ابو بکر الحازمی على هذه المسألة قال لتناوله الصلاة وغيرها. ويعترض على هذا الحديث بشيء احدهما ان قوله - 00:48:49
ثم قرأ يكون من تفسیر قتادة ايضاً او من بعده. والله اعلم. ثم قد يحتمل ان انا انس هو الذي فسر ذلك. ان يكون سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم خارج الصلاة. كما تقدم - 00:49:19

عنه في قراءته عليه السلام كما تقدم عنه في قراءته عليه السلام عليهم البسمة لما نزلت الكوثر. وهو في صحيح مسلم كما سلف. والله اعلم. ثم قال الامام احمد حدثنا - 00:49:39

ابن مضر قال حدثنا سعید ابن یزید ابو سلمة قال سأله انس بن مالک اکان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم. او الحمد لله رب - 00:50:03

فقال انك لتسألني عن شيء ما احفظه او ما سأله عن شيء احدهما قبلك. ورواه احمد ايضاً عن اسماعيل عن سعید قلت لانس اکان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح القراءة - 00:50:23

بسم الله الرحمن الرحيم. او بالحمد لله رب العالمين. فقال انك لتسألني عن اما سألكي عن انه احد تفرد به احمد واسناده صحيح. وقد رواه ابن خزيمة وصححه من حديث ابن علية وشعبة عن ابي سلمة ورواه الدارقطني وقال اسناده صحيح. وقول من قال ان انسا نسي - 00:50:43

اخبار بسماعه البسمة ضعيف بعيد ولكن لما اخبر انس ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر. وفي رواية وعثمان كانوا ويستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين. كانوا احسن الله اليكم. كانوا يستفتحون الصلاة - 00:51:13

كانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين. لا يذكرون باسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة ولا اخرها. وفي رواية لا يجهرون بها كما هو ثابت من طرق عن انس كما سيأتي قريبا. ومما رواه عنه قتادة ايضا. فسأله هذا السائل عن قراءة - 00:51:39 البسمة في نفس الامر. هل كان يقرأ بها مثل الفاتحة؟ او كان يقتصر على ما يسمعه منه. وهو والحمد لله رب العالمين. فقال انك لتسألني عن شيء ما سألكي عنه احد قبلك. او في - 00:52:09

رواية لا احفظه اي لا ادري كان يقرأها ام لا. وقد روى عنه الطبراني كما سيأتي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم. وابو بكر وعمر رضي الله عنه - 00:52:29

وفيه دلالة على انه كان يقرأها. وقد كان يسمعهم الاية احيانا في السرية ايضا. كما سيأتي والله اعلم وقد تقدم حديث ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ باسم الله - 00:52:49

الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. يقطعها حرف حرف. رواه رواه وابو داود والترمذى والحاكم وهذا لفظه. وقال صحيح على شرط الشیخین ولم يخرجاه. وقد تقدم الكلام على ناديه ومتنه في اثبات كون البسمة من الفاتحة. بما فيه كفاية والله الحمد - 00:53:12

احسن الله اليكم. حديث عن عائشة ان صر روى البيهقي من لا الله الا الله لا الله الا اهل العلم لهم منهج في في الدلة المتعارضة في مثل هذه الاحاديث - 00:53:45

ينظر فيما بينها ان امكن الجمع بينها فهو الواجب فاذا لم يمكن بان كانت كان التعارض اختلاف تضاد الميدخل هل يعني علم التاريخ الشيخ المتقدم للمتأخر فان لم يعلم - 00:54:19

ولم يدخل الجمع فالمسأل في الاخير هو الترجيح كله الواجب التوقف بعدم تبيان ما يمكن العمل به الله المستعان وهذا راجع الى قوله فاتقوا الله ما استطعتم العلم والعمل نعم يا محمد - 00:54:51

بسم الله باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى الله وصحابه اجمعين. قال شيخنا حفظه الله الجامع لفوايد بلوغ المرام في اخر باب الوضوء وعن عمر رضي الله عنه قال قال رسول - 00:55:23

الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة. الثمانية يدخل من ايها شاء وزاد الله - 00:55:45

واخرجه مسلم والترمذى وزاد اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين. وفي الحديث فوائد منها الاولى ان الوضوء عبادة ولذلك تعتبر فيه النية خلافا للحنفية الثانية فضل اسباغ الوضوء الثالثة استحباب ذكر الشهادتين بعد الوضوء - 00:56:05

الرابعة فضل الجمع بين الوضوء والشهادتين. نعم فضل الجمع بين الوضوء والشهادتين الخامسة اعتبار لفظ الشهادة في هذا المقام فلا يكفي ان يقول لا الله الا الله محمد رسول الله. بل يقول اشهد - 00:56:33

السادسة الجمع بين ذكر الله وذكر الرسول صلى الله عليه وسلم وهو احد الموضع التي يقرن فيها ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم بذكر الله عز وجل كالتشهد والاذان والاقامة - 00:56:54

السابعة الجمع بين الطهارتين الظاهرة والباطنة الثامنة ان من حق الطهارة الظاهرة بالوضوء والباطن بالتوحيد طهارة الظاهر والباطنة الثامنة ان من حق الطهارتين الحسية بالوضوء والمعنوية بالتوحيد تفتح له ابواب الجنة الثمانية يوم القيمة - 00:57:11 التاسعة ان ابواب الجنة ثمانية العاشرة التعبير بالماضي عن المستقبل لتحقق الواقع في قوله فتحت لقوله فتحت. نعم كقوله اتى

امر الله ونفح في الصور يقولون هذا من التعبير عن المستقبل بالماضي لتحقق وقوعه - 00:57:40

يعني هذا من من دلالات اللغة العربية نعم الله اليكم الحادية عشرة استحباب هذا الدعاء بعد الوضوء اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من من المتطهرين الثانية عشرة فضل التوابين والمتطهرين ويشهد لذلك قوله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين - 00:58:06

الثالثة عشرة سر الجمجمة بين الوصفين التوبة والتطهير. وهو ان كلًا منها طهارة وسبب لمغفرة الذنوب الرابعة عشرة الرد على القدرة القائلين بان الله لا يقدر ان يجعل العبد فاعلا بل العبد يستقل بفعله - 00:58:32

الخامسة عشرة. نعم الرد على القدرة. نعم. القائلين بان الله لا يقدر ان يجعل العبد فاعلا اللهم اجعلني من التوابين. اجعلني من كلمة اجعل كما قال ابراهيم واسماعيل وجعلنا مسلمين - 00:58:54

والقدرة يقولون ان العبد هو الذي يجعل نفسه قاعد لکذا هو الذي يخلق فعله نعم ارد على القدر الى اخره. نعم. احسن الله اليكم.

الخامسة عشرة ردوا على الجبرية في نفيهم لفعل العبد ومشينته. لاضافة الفعل - 00:59:26

اليه كقوله يتوضأ يسبغ يقول شاء هذه كلها فيها الرد على الجبرية لان الجبرية يقولون ان العبد لا فعل له عكس القدرة تماما وكل دليل فيه اضافة الفعل الى العبد فيه رد على الجبرية - 00:59:42

احسن الله اليكم السادسة عشرة ان ان ما ذكر في هذا الحديث من الاحكام عام لكل احد من المسلمين السابعة عشرة ان من صبغ العموم لقوله ما منكم من احد - 01:00:11

في نكارة في سياق العموم مؤكدا بمن فهذه تكون نصا في كان نصا في العموم ما منكم من احد. نعم السابعة عشرة ان من صبغ العموم النكارة بعد النفي نعم. ويؤكده مجيء من الجارة لتنصيص العموم في قوله ما منكم من احد. نعم. الثانية عشرة - 01:00:31

الجنة وان لها ابوابا فوائد تتضمنها الشهادتان التاسعة عشرة انه لا يكفي في الشهادتين اعتقاد القلب بل لابد من النطق العشرون لابد في الشهادتين من تصديق القلب وانقياده واقرار اللسان - 01:01:03

الحادية والعشرون انه لابد في الشهادتين من العلم بمعناهما الثاني احسن الله اليكم الان في الشهادة وهذا كثير بعضهم يقول اشهد ان لا الله الا الله بحرف الجر الى خطأ في اللفظ - 01:01:25

يكون بالالعاب الجاهل لا يفني يعلم والا هو خطأ يريد الا الله نفس العبد يريد الا الله تريده الاستثناء لكنه لا يحسن الا الله يعني يرجع في هذا الى عقidiته. ايه ما في خلاف - 01:01:47

يقطع بان المسلم لا يريد الى الله الا الله لكنه لا يحسن مثل الذي يظهرون يقول اشهد ان لا الله ان لا الله بدل نعم واهد ان محمدا رسول الله. هو كذلك. كثير كثير يا عبد الله. بل في الاذان بعضهم - 01:02:13

احسن الله اليكم الحديث والعشرون انه لابد في الشهادتين من العلم بمعنى هما. الثانية والعشرون ان التوحيد مبني على الكفر بالطاغوت والايام بالله فالكافر بالطاغوت مدلول النفي في كلمة التوحيد والايام بالله - 01:02:43

مدلول الاسباب في بطلان الهيئة كل معبد سوى الله ان التوحيد مبني على الكفر بالطاغوت والايام بالله. نعم. فمن يكفر الطاغوت ويؤمن بالله فقد استمتع نعم. فالكافر بالطاغوت مدلول النفي في كلمة التوحيد. اشهد ان لا الله. نعم - 01:03:05

والايام بالله مدلول الاثبات الا الله. نعم. والايام بالله مدون الاثبات في بطلان الهيئة كل كل معبد سوى الله الثالثة والعشرون ان الله هو المستحق وحده للعبادة الرابعة والعشرون وجوب افراده تعالى بالعبادة - 01:03:29

الخامسة والعشرون تأكيد هذه الفائدة الرابعة والعشرون وجوب افراده تعالى بالعبادة. هو قبرها. ان الله هو المستحق وحده العبادة الفرق بين فايدتين الاولى اعتقادية والثانية عمل الاولى تدخل في توحيد الاعتقاد - 01:03:51

والثانية تدخل في توحيد العمل والثانية نتيجة الاولى اذا امن العبد واعتقد انه لا يستحق العبادة سواه هل يكفي هذا الاعتقاد لابد ان يتحقق ذلك عمله. بافراده بالعبادة فلا يبعد غيره - 01:04:22

ظاهر الفرق نعم الخامسة والعشرون تأكيد المعاني المهمة والايذاء اكذ ما في كلمة التوحيد من الاثبات بقوله وحده وما فيها من النفي

لا شريك لهم السادسة والعشرون ان الاعتقاد الحق - 01:04:47

هو الجمع بين العبودية والرسالة في شهادة ان محمدا رسول الله. ايش؟ الجمع بين العبودية والرسالة في شهادة ان محمدا رسول الله خلافا لاهل الغلو واهل الجفاء السابعة والعشرون انه لا غضاضة في وصف الرسول صلى الله عليه وسلم بالعبودية بل في ذلك ذكر شرفه صلى الله عليه وسلم - 01:05:07

بتحقيق العبودية كما قال تعالى سبحان الذي نزل الفرقان على عبده الثامنة والعشرون الرد على من جعل للنبي صلى الله عليه وسلم بعض خصائص الالهية التاسعة والعشرون وجوب اتباع النبي صلى الله عليه وسلم فان ذلك مقتضى انه رسول الله صلى - 01:05:33

صلى الله عليه وسلم الثالثون تحريم الابتداع في الدين والرد على المبتدعين هذى مأخذة من الشهادة احسن الله اليكم شهادة ان محمدا عبده ورسوله باب المشي على الخفين في مقدمة لباب مقدمة في في سطرين احسن الله اليك. طيب اقرأها - 01:06:00 نكتة. نعم. ذكر باب المسح على الخفين بعد باب الوضوء لأن المسح على الخفين داخل في صفة الوضوء لانه بدل عن غسل الرجلين ثم حديث المغيرة مناسبة هذى مناسبة الباب للباب. نعم - 01:06:37

اليكم احضرت الفتاوى اه كلام شيخ الاسلام ابن تيمية في الطائفة الممتنعة في كفرها وردها التي قاتلها ابو بكر الصديق ما في احد محمد نعم ايه بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 01:06:55

والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال الامام عبد السلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه المنتقى الى الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. باب صدقة - 01:07:55

مواشي عن انس ان ابا بكر كتب لهم ان هذه فرائض الصدقة كتب له نعم. اه. ان هذه فرائض الصدقة نعم اليك. التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله - 01:08:24

الله بها ورسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطيها. ومن سئل فوق فلان يعطيه فيما دون خمس وعشرون ومن سئل ومن سئل فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطي - 01:08:55

ومن سئل فوق ذلك فلان يعطيه فلان يعطيه. فيما دون خمس وعشرين. من الابل الغنم في كل خمس ذود شاة. فاذا بلغت خمسا وعشرين فيها ابنة مخض الى خمس وثلاثين. فان لم تكن ابنة مخاض - 01:09:28

فابن الابون ذكر. فاذا بلغت ستا وثلاثين. ففيها ابنة الى خمس واربعين. فاذا بلغت ستا واربعين ففيها حقة طرقة الفحل الى ستين فاذا بلغت واحدة وستين ففيها جذعة الى خمس وسبعين - 01:10:05

اذا بلغت ستا وسبعين ففيها ابن تلبون الى تسعين. فاذا بلغت واحد وتسعين فاذا بلغت واحدة وتسعين يا حقة الفحل الى عشرين ومئة. فاذا زادت على عشرين ومئة ففي كل اربع ابنة لبن. وفي كل خمسين. حقا - 01:10:43

فاذا تبادر اسنان الابل في فرائض الصدقة فمن بلغت عنده صدقة الجذع. وليس عنده جذعة وعنه حقة فانها تقبل منه. ويجعل قالوا ماها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهما - 01:11:27

ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عنده جذعة فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين. ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عنده ابنة لبن. فانها تقبل - 01:12:07

ويجعل معها شاة عين ان له او عشرين درهما ومن من بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليس انه الا فانها تقبل منه. ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين. ومن بلغت عنده صدقة ابنتي الابون. وليس عنده - 01:12:42

ابنة لبون وعنه ابنة مخض. فانها تقبل منه. ويجعل معها شان ان استيسرتا له وعشرين درهما. ومن بلغت صدقته صدقته بينا لهم ما خاب وليس عنده الا ابن لبون ذكر. فانه يقبل منه. وليس - 01:13:22

معه شيء. ومن لم يكن عنده الا اربع من الابل فليس فيها شيء الا ان يشاء ربها وفي صدقة الغنم في سائرتها اذا كانت اربع ففيها شاة الى عشرين ومئة. فاذا زادت ففيها شاتان - 01:13:52

الى مئتين. فإذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى فإذا زادت ففي كل مائة شاة ولا يؤخذ في هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة - [01:14:22](#)

وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية اذا كانت الرجل ناقصة من اربع شاة واحدة فليس فيها شيء الا ان يشاء ربها. وفي الرقة ربع احسن الله اليك وفرقه. الفوضى يعني. نعم - [01:15:02](#)

فإذا لم يكن المال الاتسعين ومئة ليس فيها شيء الا ان يشاء ربها. رواه احمد والنسائي. وابو داود والبخاري وقطعه في عشرة مواضع ورواه سبحان الله رواه احمد والنسائي وابو داود والبخاري وقطعه - [01:15:36](#)

في عشرة مواضع. ورواه الدارقطني كذلك. وله في فيه في هاوية في صدقة الابل فإذا بلغت احدى وعشرين ومئة ففي كل اربعين وفي كل خمس حقة قال الدارقطني. هذا اسناد صحيح - [01:16:23](#)

ورواه كلام ثقات وعن الزهري عن سالم عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كتب الصدقة ولم يخرجها الى عماله حتى توفي قال فاخرجها ابو بكر من بعده. فعمل بها حتى توفي. ثم اخرجها - [01:16:53](#)

عمر من بعده فعمل بها حتى توفي. قال فلقد هلك عمر يوم هلك وان ذلك لم يرون بوصيته. قال فكان فيها في الابل في امسى في خمس شاة حتى تنتهي الى اربع وعشرين. فإذا بلغت - [01:17:23](#)

خمس وعشرين ففيها بنت مخاض الى خمس وثلاثين. فان لم تكن بنت مخاض فابنوا لين. فإذا زادت على خمس وثلاثين ففيها بنت لين الى خمس واربعين. فإذا زادت واحدة ففيها حقة - [01:17:53](#)

الى ستين فإذا زادت ففيها جذعة الى خمس وسبعين اذا زادت ففيها ابن تالمون الى تسعين فإذا زادت ففيها حقت الى عشرين ومئة فإذا زادت الابل ففي كل خمسين حقة - [01:18:23](#)

وفي كل يا رب عين ابنة لبون وفي الغنم من اربعين شاة الى عشرين شاة الى عشرين ومئة فإذا زادت ففيها ثلاش شياه الى ثلاثمائة فإذا زادت بعد فليست - [01:18:53](#)

فيها شيء حتى تبلغ اربعين شاة الى عشرين شاة الى عشرين ومئة فإذا زادت شاة ففيها شاة الى مئتين فإذا زادت ففيها كثرة الغنم. ففي كل مائة شاة وكذلك لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين مفترق مخافة الصدقة. وما كان من خليطين. فهما يتراجعان لا يؤخذ هرمة ولا ذات عيب من الغنم. رواه - [01:19:23](#)

وقال حديث حسن وفي هذا الخبر من رواية الزهري عن سالم مرسلا فإذا كانت احدى وعشرين ففيها ثلاث بنات لين حتى تبلغ تسع وعشرين ومئة فإذا كانت ثلاثين ومئة. ففيها بن ثعلب. وحقد - [01:20:03](#)

حتى تبلغ تسع وثلاثين ومئة. فإذا كانت اربعين ومئة ففيها اربع بنات لين حتى تبلغ - [01:20:43](#)

تسعا وستين ومئة. فإذا كانت سبعين ومئة ففيها ثلاث تسعين حتى تبلغ تسعا وسبعين ومئة فإذا بلغت ثمانين ومئة ففيها حقة وابنها تسع وثمانين ومئة. فإذا كانت تسعين ومئة ففيها ثلاث - [01:21:23](#)

حتى تبلغ تسعا وسبعين ومئة. فإذا كانت مئتين ففيها اربع حرق او خمس بنات لبون. اي اي السنين احسن الله اليك. اي السنين وجدت؟ وجدت اخذت. رواه ابو داود عقود وعن معاذ بن جبل. ايه نعم. احسن الله اليك - [01:22:03](#)

رحمه الله هذه الرواية الاخيرة كأنها تفسير للرواية رواية في الصحيح انه اذا زادت على المئة وعشرين في كل اربعين بنت نبوة وفي كل خمسين حقة هذه الرواية تفسير من الزهر او او غيره - [01:22:39](#)

تطبيق تطبيق لقوله ففي كل اربعين بنت لهون وفي كل خمسين حقة نعم يا محمد اه في بعض الاسئلة احسن الله اليك يقول السائل عبر الشبكة ما حكم التسلية الثانية في الصلاة - [01:23:03](#)

بعضهم يقول انها سنة بعضهم يقول انها يعني ركن في الصلاة لابد لا يحصل التحلل الا بالكثير التسلية كامل وهذا اظهر لانها لانها لان الرسول قال صلوا كما رأيتموني وكان يسلم تسليمتين - [01:23:59](#)

عن يميني هو الشمال احسن الله اليكم. يقول السائل هل الارض المعدة لبناء الشقق عليها بناء شقق عليها للايجار هل عليها زكاة ليس

فيها ليس عليها زكاة اذا كانت الشقة - 01:24:25

معدل الايجار فقط على بعض الخلاف اما اذا كانت معدها ايضا الشقة معدة للبيع. ففي الجميع الزكاة لانها عروض تجارة الارض
والبناء نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة - 01:25:01

طلب مني صديقي شراء جهاز حاسوب فاتصلت بصديق اخر يتاجر بها وبعد ذلك قمت مبلغ على سعر الجهاز وبلغت به صديقي وذلك
لاني ساقوم بتوصيله بسيارتي الخاصة واذا حدث له شيء خلال مدة الظمان سوف اقوم بتوصيله الى التاجر وعودته لصاحبها - 01:25:24

مرة اخرى فهل هذا المبلغ المضاف حلال ام حرام؟ اذا علم صديقك وقبل منك ذلك فلا بأس اما تضييفه وتكلتم لا ليس لك ان تضييف
شيء وتعلم به صديقك المشتري نعم - 01:26:04

احسن الله اليكم يقول السائل الشبكة اه ما حكم الدمى التي على شكل حيوانات بحيث آآ يؤخذ شيء من القطن ويشكل على الشكل
فيل او غيره ويجعل له وجه وجسم كامل - 01:26:28

هذه من نوع اللعب كل اب اذا كانت من هذا النوع من القطن والخيوط وما اشبه ذلك فلا بأس بها نعم صورة مستثنية الصور. اللعب
مستثنية كان لعائشة لعب على شكل خيل ايضا - 01:27:16

لها اجححة المنكر الدمى التي تصور يعني ويبالغ في تصويرها مثل البناء اللاتي يعني تلون حتى يظن الرأي انها حقيقة لان فيها
مضاهاة شديدة خلق الله نعم احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:27:52

من يقول ان دعاء الاستخاراة يكون في السجود او في التشهد الاخير. هل على قوله دليل ليس عليه دليل من الاطلاق بعضهم يقول
انه يكون في التشهد لان الدعاء في في الصلاة وقبل السلام اخرى بالاجابة من الدعاء بعد الفراغ من الصلاة - 01:28:27

ولكن الحديث مجمل ومطلق الامر في هذا واسع ادعوا قبل السلام وبعده احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة اشتريت من
محل وكان الحساب باربعين واعطيته يسحب من البطاقة. فلما آآ رجعت للبيت - 01:28:59

ووجدت انه سحب عشرين. ولا استطيع آآ ارجاعها له فهل يجزي ان اتصدق بها نقول لماذا لا تستطيع قد اشتريت منهم كتاب باربعين
وسحب خطأ عشرين لم تذكر عذرا في عدم استطاعتك - 01:29:34

لماذا نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة ما حكم صلاة الرجل لوحده بين الاعمدة بين سواري المسجد امامه صف وخلفه
صف يوم الجمعة هو انه صلح منفرد خلف الصف - 01:30:02

بين السواري نعم احسن الله اليكم يقول السائل اه هل ميت يسمع شيئا من اقوال الاحياء؟ جاء في الحديث انه ليسمع قرع نعالهم
وكذلك ما ورد في الزيارة والتسليم يفهم منه انه يسمع - 01:30:44

تقول والسلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين. او تقول اذا كان معين تقول السلام عليك يا فلان ورحمة الله وبركاته اما ما
سوى ذلك دليل عليه. الاصل ان الميت لا يشبع - 01:31:28

الاصل ان الميت لا يسمع هذا هو الاصل فنقول لا يسمع الا ما دل الدليل على انه يسمع اسمعوا نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر
الشبكة ما معنى الله بذاته نور؟ او الله - 01:31:47

النور وهل هي صفة؟ حينما النور صفة الله سبحانه وتعالى نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة آآ بعض المأمورين اذا اذا
سلمت من الصلاة التسليم الثانية فيسلمون التسليمة الاولى - 01:32:08

قبل ان اتم التسليم الثانية فهل فعلهم هذا صحيح؟ او يجب ان انصحهم فينبغي ان تنبههم انهم لا يسلمون حتى تسلم وانت الامام
يقول لا تسلمو حتى ينقطع صوتي او الصوت بالتسليمة التالية - 01:32:50

صلى الله عليه وسلم نهى ان ان يسبقوه بالركوع والسجود وبالانصراف نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة هل يجوز ان
اعطى لوالدتي صدقة وهي تتصدق بها هل تعطي امك - 01:33:21

ما تتصدق به تقول هذه المبلغ لك تتصدق به انشأت تتصدق به كما طلبت وين انت الصلاة فيه يكون هدية منك لانك فهي خير

على كل حال. نعم احسن الله اليكم - 01:33:56

يقول السائل عبر الشبكة من اتي بواجب في غير محله في الصلاة. فهل يسجد السهو ام لا يلزمها السجود الا اذا ترك واجبا سهوا اذا ترك واجبا سهوا - 01:34:22

لكن لو لو سهوا وقالت وهو قائم التحيات لله لانه ترك واجب بتركه واجب. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة قبل خمس سنوات اعتمرت. وعند قصي الشعير للتحلل قصصت فقط ثلاث قصصات من الجن من الجن - 01:34:57

الرأس ومن الاعلى. وثم علمت انه يجب تعميم جميع انجاء الرأس في التقصير. فهل يجب علي شيء لا يجب عليك شيء ان شاء الله نرجو انك معذور بجهله وقد تحملت والحمد لله رب العالمين. نعم - 01:35:52

احسن الله اليكم. يقول السائل اه يقول السائل عبر الشبكة شخص استدان مني سيارة وكتبت عليه في عقد المبايعة بعد ستة اشهر يأتي بالمبلغ كاما فان تأخر فاني ساوكل محاميها - 01:36:22

ويدفع هو اتعاب المحامي فوافق على ذلك وتأخر علي وقمت انا بما يقوم به المحامي فهل لي الحق بطالبته بحق المحامي وهل يحق لي اخذها هذه عند القضاء هذى عن المحكمة - 01:36:50

جعل القاضي لك اتعاب المطالبة والا فلا انت شردت عليه تعب المحامي وانت لم تعين محامي ولم تدفع مالا نعم احسن الله سه احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة - 01:37:28

ما حكم الذهاب الى مقهى لتناول القهوة فيه؟ لكن يملكه مشعوذ لماذا؟ اذا اذا كنت تجد خيرا فلماذا تختار اذهب الى خبيث مخبث انت تعينه بارتيادك له وشرائك من مما يعرضه يقدمه - 01:38:03

ضاقت عليك يا المقاهي حتى تذهب بهذا الخبيث اه السيء المشعوذ الدجال هذا لا يصح من المسلم الذي يحسن تصرف ويفرق بين الخير والشر بسم الله الرحمن الرحيم. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في مجموع الفتاوى في المجلد الثامن والعشرين - 01:38:41

نعم في كلامه على التتر احسن الله اليكم في صفحة خمس مئة وتسعمائة قال رحمه الله و Mellon قاتلهم الصحابة رضي الله عنهم مع اقرارهم بالشهادتين والصلة وغير ذلك مانع الزكاة - 01:39:50

نعم. كما في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لابي بكر يا خليفة رسول الله كيف تقال الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا الله الا الله واني رسول الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم - 01:40:10

الا بحقها فقال له ابو بكر اولم الم يقل لك الا بحقها فان الزكاة من حقها والله لو منعوني اه عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها - 01:40:30

قال عمر فما هو الا ان رأيت ما هو الا ان رأيت ان الله قد شرح صدر ابي بكر القتال فعلمته انه الحق وقد اتفق الصحابة والائمة بعدهم على قتال مانع الزكاة - 01:40:49

وان كانوا يصلون الخمس ويصومون شهر رمضان وهؤلاء لم يكن لهم شبهة سائفة. فلهذا كانوا مرتدين وهم يقاتلون على منعها وان اقرروا بالوجوب كما امر الله وقد حكى عنهم انهم قالوا ان الله امر نبيه باخذ الزكاة بقوله خذ من اموالهم صدقة. وقد روي نعم وقد حكى عنه - 01:41:05

حلو. انهم قالوا لهم. ان الله امر نبيه باخذ الزكاة بقوله خذ من اموالهم صدقة وقد سقطت بموته يعني هذه شيء من احدى الوجوه يحتاج الى ان يعلق عليه ثم ذكر وكذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الذين لا ينتهيون عن شرب الخمر - 01:41:35

وما الاصل الاخر وهو معرفة احوالهم فقد لا نتكلم عن التستر احسن الله اليكم فقد علم ان هؤلاء القوم جاؤوا على الشام في المرة الاولى عام اه تسعه وتسعين واعطوا الناس الامان ثم تكلم على - 01:42:15

قدوم التتر واذا كنا نص هنا على انهم مرتدين وقد اتفق الصحابة والائمة بعدهم على قتال مانع الزكاة لكن قول المرتدين قال وان

كانوا يصلون الخمس ويصومون شهر رمضان وهؤلاء لم يكن لهم شبهة سائغة. فلهذا كانوا مرتدین - [01:42:33](#)

كلام الخطابي والشوکانی امس في الحقيقة ما جل الشیخ ما جلاها يعني قوله الا بقوله لم تكن لهم شبهة صحيح قولهم ان الرسول ان الله امر والان سقطت بموته ما حکی عنه ماذ؟ هذا - [01:43:06](#)

يعني من اوضح ما يكون انهم جحد وجوهها عليهم بعد وفاة الرسول ولا ريب ان من قال ان شيئا من شرائع الاسلام من صلاة او صيام او صيام رمضان او حج البيت - [01:44:05](#)

انه الان ليس واجبا بعد وفاة النبي فهو كافر ذكرت قبل ذلك قال الامام احمد بعد ان ذكر قوله في الخوارج في قال ولهذا كان فيهم في الخوارج وجهان في مذهب احمد وغيره عن الطريقة الاولى. قال احدهما انهم بغاة والثاني انهم كفار كالمرتدین - [01:44:21](#)

يجوز قتلهم ابتداء وقتل اسirهم واتباع مدبرهم من قدر عليه منهم لانهم ليسوا بغاة. نعم كما ان مذهبه في مانع الزكاة اذا قاتلوا الامام عليها هل يكفرون مع الاقرار بوجوبها على روایتین - [01:44:52](#)

لكن هو نص على انه نعم اسمع ما يكفي يعني الشهر الثامن ليس كل ما يقوله الشیخ سامي البصیر يعني مسلم مطلقا لا يستطيع ان يقول اختيار اختيار. نعم - [01:45:14](#)